لتاوكلها فاستطعمتها بنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها بينهما
فاعجبني شانها فذكرت الذي صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله
قد اوجب لها بها الجنة او اعتقها بها من النار رواه مسلم. قال صاحب فتح
الباري في شرح البخاري قوله من يلي من هذه البنات شيئا كذا الاكثر بتحتانية
مفتوحة اوله من الولاية وللكشميهني بموحدة مضمومة من البلاء وفي رواية
للكشميهني ايضا بشيء وقوله عياض وابدله برواية شعيب بلفظ من ابتلي
وكذا وقع في رواية معمر عند الترمذي واختلف في المراد بالابتلاء هل هو نفس
وجودهن او ابتلي بما يصدر منهن وكذا لاصل هو على العموم في البنات او المرا
د من التصف منهن بالحاجة الى ما يفعل به قوله فاحسن اليهن هذا يشعر
بان المراد بقوله في اول الحديث من هذه اكثر من واحدة وقد وقع في حديث انس
عند مسلم من عال جاريتين ولاحمد من حديث ام سلمة من انفق على ابنتين او ا
ختين او ذات قرابة يحتسب عليهما او الذي يقع في اكثر الروايات الاحسان وفي
رواية عبد المجيد فصبر عليهن ومثله في حديث عقبة ابن عامر في الادب المفرد وكذا
في ابن ماجة وزاد واطعمهن وسقاهن وكساهن. وفي حديث ابن عباس عند الطبر
اني فانفق عليهن وزوجهن واحسن اليهن. وفي حديث جابر عند احمد وفي الادب
المفرد يؤبهن ويرحمهن ويكفلهن زاد الطبراني وبين وجبهن وله نحوه من حديث
ابي هريرة في الاوسط والترمذي وفي الادب المفرد من حديث ابي سعيد واحسن صحبتهن
واتقى الله فيهن وهذه الاوصاف بجمعها لفظ الاحسان الذي اختتم عليه في حديث الباب
وقد اختلف في المراد بالاحسان هل يقتصر به على قدر الواجب او يزاد
عليه والظاهر الثاني فان عائشة اعطت المرءة التمرة فاثرت بها ابنتيها فوصفها النبي
صلى الله عليه وسلم بالاحسان بما اشار اليه من الحامل المذكور فدل على ان من فعل معروفا الم
يكن واجبا عليه او زاد على قدر الواجب عد محسنا والذي يقتصر على الواجب وان كان يو
صف بكونه محسنا لاكن المراد من الوصف المذكور قدر زائد وشرط الاحسان ان يوافق
الشرع لا صاخالفه. والظاهر ان الثواب المذكور انما يحصل لفاعله اذا استمر الى ان يحصل

انثى وهو موءمن فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا. وقال تعا
ان عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها
الانسان انه كان ظلوما جهولا ليعذب الله المنافقين والمنافقات وا
لمشركين والمشركات ويتوب الله على المومنين والمومنات وكان الله غفورا رحيما.
وقال جل ذكره والذين يوذون المومنين والمومنات بغير ما اكتسبوا فقد
احتملوا بهتانا واثما مبينا. وفي القران من هذا المعنى كثير فاتضح ان الخطاب
في الكتاب والثواب والعقاب للذكر والانثى وان حقيقة الفظ او الشرع اقتضى
وان كان لذكر تفضيل فهو مبني في التنزيل وفسره اهل التاويل
فالحذر كل الحذر عن اهل الاهواء والتهويل وان جاد لاحد خصم عليل فقل امنت
بما انزل الله من الكتاب في الكثير والقليل. فما كان ذكر خير من انثى فكم من انثى خير من
الف ذكر بل الاكثر من علم ان الغيب عنه محجوب له الامر فيما يقسمه من الغيوب
واعجب السكران الابيق ومتشبه بالكفار ايتوب الله انه هو
العفو الغافر الستير الكروب امين. فصل وقد ثبت
عن النبي صلى الله عليه وسلم الترغيب في الاحسان الى البنات والصبر عليهن
في صحيح مسلم عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيمة انا وهو كهاتين واوما باصابعه
جاريتين ابنتين. وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخلت علي امرءة ومعها
ابنتان لها تسال فلم تجد عندي شيئا غير تمرة واحدة فاعطيتها اياها فقسمتها
بين ابنتيها ولم تاكل منها شيئا ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا
فاخبرته فقال من ابتلي من هذه البنات بشيء فاحسن اليهن كن له سترا من
النار. متفق عليه وفي رواية عنها قالت جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فا
طعمتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت الى فيها تمرة لتا
كلها فا